




## خدمة تغيير المسمى المهني لمزاوي مهنة التمريض وفنيي الطب



تتيح هذه الخدمة للمتعاملين تقديم طلباتهم لتغيير المسمى المهني لمزاوي مهنة التمريض وفنيي الطب والأسنان بمختلف تخصصاتهم ومستوياتهم.



رمز الخدمة  
110-40-008-038



الخدمة الرئيسية  
ترخيص المهن  
الطبية



القطاع  
التنظيم الصحي



الإدارة المعنية  
الترخيص  
والاعتماد

مدة إتمام الخدمة  
3 أيام عمل



قنوات الدفع  
الدفع الإلكتروني



الجمهور المستهدف



المنشآت الطبية، الممرض القانوني، مساعد التمريض، القابلة القانونية، مساعدة قابلة، فني المختبرات الطبية، فني العلاج الوظيفي، فني البصريات، فني السمعيات، فني الأشعة، فني التخدير، فني علم الوراثة، فني التجميل، فني الطوارئ، فني غسيل الكلى، مساعدو أطباء الأسنان، فني علم النفس والاجتماع، فنيو التخصصات الطبية الأخرى

أماكن استلام الخدمة



الموقع الإلكتروني  
لوزارة الصحة ووقاية  
المجتمع:  
www.mohap.gov.ae

التطبيق الذكي  
لوزارة الصحة  
ووقاية المجتمع

الخدمات المرتبطة



لا ترتبط هذه الخدمة  
بأية خدمات أخرى

باقة الخدمة




لا ترتبط هذه  
الخدمة بأي باقة

تفاصيل الاتصال



البريد الإلكتروني  
info@mohap.gov.ae  
مركز الاتصال  
80011111



رسوم الخدمة

رسوم الطلب:  
100 درهم

أهداف التنمية  
المستدامة



ملاحظات

لا توجد

## إجراءات الخدمة

- الدخول إلى موقع وزارة الصحة ووقاية المجتمع أو التطبيق الذكي باستخدام الهوية الرقمية لتقديم على الخدمة.
- يقوم المتعامل (المنشأة) بالدخول إلى الموقع الإلكتروني لترخيص المهنيين من خلال حساب المنشأة المرخصة، وتوفير المعلومات والوثائق المطلوبة حسب نوع الترخيص.
- يقوم المتعامل بتحويل المعاملة إلى وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- يقوم الموظف المعني بالتحقيق على الطلب، وإذا كان مستوفياً للشروط تتم الموافقة وترسل المعاملة للمنشأة لإتمام عملية الدفع الإلكتروني.
- يسدد المتعامل (المنشأة) الرسوم عبر الموقع الإلكتروني، وتتحول المعاملة تلقائياً إلى وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- يقوم الموظف المختص بالتحقيق النهائي على المعاملة والمبلغ المدفوع وقبول الطلب، وفي حالة استيفاء الشروط تتم الموافقة على طلب إصدار الترخيص المبدئي أو التجديد أو الإلغاء أو تغيير المسمى.
- إذا كان نوع المعاملة المقدمة يتطلب ترخيص نهائي (ترخيص جديد أو إعادة ترخيص أو نقل ترخيص)، يقوم المتعامل (المنشأة) بتوفير الوثائق المطلوبة وتحويلها إلى وزارة الصحة ووقاية المجتمع.
- يقوم الموظف المختص بالموافقة على الطلب في حالة استيفاء الشروط وإصدار الترخيص النهائي.

## الوثائق المطلوبة

- رسالة طلب تغيير المسمى مقدمة من المؤسسة
- نسخة من بطاقة العمل
- نسخة من شهادة التقييم سارية المفعول

## الشروط والمتطلبات

- يجب تقديم شهادة تقييم سارية المفعول ومحدثة بناءً على متطلبات ترخيص المهنيين المصبيين (PQR).

## قنوات تقديم الخدمة

التطبيق الذكي  
لوزارة الصحة ووقاية المجتمع



الموقع الإلكتروني لوزارة الصحة  
ووقاية المجتمع: www.mohap.gov.ae



## المصادر

- دليل المستخدم للتراخيص الطبية.
- دليل المستخدم.

## الأسئلة الشائعة

لا توجد.